

#فتاوى_الزامل | حكم لبس نقاب للمرأة

عبدالمحسن الزامل

حكم لبس النقاب المرأة النقاب جاء ما يدل على جواز لبسه ولا تدق المرأة ولا تلبس القفازين وجاء عن ابن عباس رضي الله عنه في هذا وعن عبيده السلماني اهل العلم يقول تخرج عينا واحدة عين اليسرى يقول يجوز لكن اذا كان النقاب على الوجه الشرعي بمعنى

انه لا تبرز - [00:00:00](#)

العينات لا يبدو شيئا من ذلك من من جزء مثلا من الوجه من الخد مثلا من الانف وانا في الغالب ان الواقع خلاف ذلك ولهذا افتي كثير من اهل العلم بالمانع لانه لا يمكن ان ضبط الامور هذي لكن لا ايد امكن ضبطه - [00:00:22](#)

وانها يكون على هذا الوجه ولا يحصل بذلك شيء من الفتنة ولا الزينة التي اه تفتن نفسها وتفتن غيرها جاز وان كان مثل هذا يكون

التوسع اه منع بعض اهل العلم الفتوى به لان التوسع فيه يفضي - [00:00:39](#)

الى امور قد لا تحسن عند استعمال مثل هذا النقاب - [00:00:59](#)